الجهود الوطنية لمكافحة الفساد

دراسة حول الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

واستراتيجية النهوض المالي والاقتصادي

د. ترتيل تركي الدرويش(*)

د. دارين علي صقر(**)

الملخص

يُشكّل الفساد خطراً على المجتمعات واستقرارها وأمنها، فهو يقوّض الديمقراطية ومبدأ سيادة القانون، ويسمح بإزدهار الجريمة المنظمة والإرهاب، ويؤدي إلى تحويل الأموال المُعدّة للتنمية، ويؤثر على قدرة الحكومة في تقديم الخدمات الأساسية، ويُسهم في تدهور الأداء الاقتصادي، ويُعدّ عقبة خطيرة في طريق التنمية المستدامة.

وقد خلق انضمام لبنان إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب القانون رقم ٣٣ تاريخ ١٦/ ٢٠٠٨/١٠ التزاماً دولياً لإعادة تقييم منظومة مكافحة الفساد في النصوص والممارسات، والعمل على تحديثها وتعزيزها لتتوافق مع المعايير الدولية التي نصّت عليها الاتفاقية لا سيما فيما يتعلق بالوقاية من الفساد، والتجريم وإنفاذ القانون، والتعاون الدولي واسترداد الموجودات.

من ضمن الجهود الوطنية لمكافحة الفساد، تم إطلاق "الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد" عام ٢٠٢٠ و"استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي" عام ٢٠٢٢ في محاولة لتحسين موقع لبنان على المؤشرات الدولية، ودعم قدرته على الإنخراط في الجهود الإقليمية والدولية، ووصولاً إلى تحويل المجتمع اللبناني إلى مجتمع مزدهر بمعايير التنمية المستدامة في ظلّ دولة ديمقراطية تعمل وفق معايير الإدارة الرشيدة.

نقف في هذه الدراسة على تناول "الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد" و"استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي" من خلال تحليل الجهود الرامية الى مكافحة الفساد وبيان مدى التوافق أو الاختلاف بينهما، والتركيز على التحديات التي واجهت تطبيقهما.

(*) أستاذ مشارك في قسم القانون الجزائي، جامعة بيروت العربية.

(**) محاضرة في الجامعة اللبنانية، والجامعة الإسلامية في لبنان.

المقدمة

يُشكّل الفساد[١] آفة خطيرة تترتب عليها العديد نتائج ضارة على المجتمع، فهو يقوّض الديمقراطية ومبدأ سيادة القانون، ويسمح بازدهار الجريمة المنظمة والإرهاب، ويؤدي إلى تحويل الأموال المُعدّة للتنمية، ويؤثر على قدرة الحكومة في تقديم الخدمات الأساسية، ويُسهم في تدهور الأداء الاقتصادي، ويُعدّ عقبة خطيرة في طريق التنمية المستدامة.

وقد احتل لبنان المرتبة ٢٤ في مؤشر مدركات الفساد[٢] للعام ٢٠٢١، وهو في ذلك يسجل أدنى مستوياته التاريخية وسط انتهاكات حقوق الإنسان والتردي الديمقراطي، وهذا ما خلق الحاجة إلى تحقيق مجموعة من الإصلاحات من شأنها استعادة الثقة بالنظام الاقتصادي اللبناني، وذلك في ظلّ ارتفاع الوعي لمخاطر الفساد ومضاره، ورسوخ القناعة بضرورة تعميق الجهود الإصلاحية ذات الصلة، وعدم إمكانية تجاهل هذه الظاهرة لا سيما بعد انضمام لبنان رسمياً إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[٣]، التي تُعدّ بمثابة الإطار القانوني الدولي الملزم الأكثر شمولاً في العالم، واختيار التدابير الأنسب للوقاية من الفساد ومحاربته، وبالتالي فقد أصبح من الواجب على الحكومة اللبنانية أن تُعيد تقييم منظومة مكافحة الفساد في النصوص والممارسات، والعمل على تحديثها وتعزيزها لتتوافق مع المعايير الدولية التي نصّت عليها الاتفاقية لا سيما فيما يتعلق بالوقاية من الفساد، والتجريم وإنفاذ القانون، والتعاون الدولي واسترداد الموجودات.

وبالفعل، فقد شكّلت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد[٤] خارطة الطريق الأولى في إطار الجهود الوطنية لمكافحة الفساد في لبنان، وجزءاً لا يتجزأ من مقتضيات الإصلاح وواجباً وطنياً ومطلباً دولياً بامتياز، كما تم إقرار استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والمذكرة الخاصة بالسياسات الاقتصادية والمالية[٥] التي تتضمن مجموعة من الإصلاحات المالية التي

---

(١) تمّ تعريف الفساد بموجب قانون مكافحة الفساد في القطاع العام رقم ١٧٥ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٨ بأنه: "استغلال السلطة أو الوظيفة أو العمل المتصل بالمال العام بهدف تحقيق مكاسب او منافع غير مشروعه لنفسه أو لغيره، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة"، وتعتبر من أفعال الفساد الجرائم الواقعة على الإدارة العامة والمنصوص عليها في الفصل الأول من الباب الثالث من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ما خلا النبذة الرابعة منه، والإثراء غير المشروع، وأفعال الفساد التي ترد في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي انضم وسينضم إليها لبنان والتي تعنى بمكافحة الفساد: الفقرة الأولى من المادة الأولى من قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، الجريدة الرسمية العدد ٢٠، تاريخ النشر ٢٠٢٠/٥/١٤.

(٢) منذ إنشائه في عام ١٩٩٥، أصبح مؤشر مدركات الفساد المؤشر العالمي الرائد لفساد القطاع العام. يصنف المؤشر ١٨٠ دولة وإقليماً حول العالم بناءً على تصورات الفساد في القطاع العام، باستخدام بيانات من ١٣ مصدراً خارجياً، بما في ذلك البنك الدولي، والمنتدى الإقتصادي العالمي، وشركات المخاطر والاستشارات الخاصة، ومراكز الأبحاث وغيرها: منظمة الشفافية الدولية، مؤشر مدركات الفساد، تاريخ الإطلاع ٢٠٢٢/٠٦/٠٨.

(٣) قرار الجمعية العامة رقم ٥٨/ ٤ تاريخ ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٣، إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة فيينا، وقد إنضم لبنان الى هذه الإتفاقية بموجب القانون رقم ٢٠٠٨/٣٣ تاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٦.

(٤) تم إقرار الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد بتاريخ ١٢ أيار ٢٠٢٠ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٧ تاريخ ٢٠٢٠/٠٥/١٢. وتشكل "الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد" أول وثيقة من نوعها في تاريخ الجمهورية اللبنانية وهي ثمرة مسار تشاركي وتراكمي تأسس نهاية عام ٢٠١١، مروراً بتشكيل فريق العمل المعني بصياغة مشروع الاستراتيجية في عام ٢٠١٦، ثم إعلان مشروع الوثيقة في عام ٢٠١٨، وتحديثها في عام ٢٠١٩، وصولاً إلى إقرارها عام ٢٠٢٠. التقرير الأول بشأن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (أيار ٢٠٢٠ - أيلول ٢٠٢١)، وزارة الدولة لشؤون التنمية الإدارية، ص. ٧.

(٥) القرار رقم ٢٠٢٢/٣، المحضر رقم ٣٢ من جلسة مجلس الوزراء المنعقدة يوم الجمعة تاريخ ٢٠٢٢/٠٥/٢٥، الجمهورية اللبنانية، رئاسة مجلس الوزراء، الأمانة العامة.

تهدف الى النهوض بالقطاع المالي، وطُرق تطبيقها، وبرنامجاً إقتصادياً يهدف الى تعزيز النمو الاقتصادي والمساعدة في بناء اقتصاد المعرفة القائم على الابتكار، عن طريق حزمة من التدابير الحارمة بغية استقرار الاقتصاد وإرساء النمو القويّ والمتوازن.

انطلاقاً مما سبق نطرح الإشكالية الآتية:

ما هي التحديات التي واجهت تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد بعد سنتين على إقرارها؟ وهل ستتمكن استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي من إعادة هيكلة القطاع العام وإدخال إصلاحات بنيوية عليه في ظل التحديات التي تعيشها البلاد؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات يمكن إجمالها بما يأتي:

١ – ما هي أبرز مضامين الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد؟

٢ – هل استطاعت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد التأسيس لمبادرات جديدة تُعنى بتعزيز النزاهة والشفافية والجدارة في الوظيفة العامة؟

٣ – هل تمكنت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد من استكمال التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد؟

٤ – ما هي الظروف التي استدعت وضع استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي؟

٥ – ما هي التعديلات التي نصّت عليها استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي والتي تتعلق بالاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد؟

٦ – هل تعد استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي بمثابة خارطة وطنية إصلاحية قابلة للتنفيذ في ظل التحديات التي تعيشها البلاد؟

هذا ما سنجيب عليه من خلال التقسيم الآتي:

المطلب الأول: الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

المطلب الثاني: استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي

المطلب الأول
الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

يصل الفساد[٦] إلى أعلى درجاته في المجالات التي يتركز فيها المال العام وبمجال الصفقات العمومية ومنح الإجازات والتراخيص وتحصيل الضرائب والرسوم، فضلاً عن الفساد في المعاملات الإدارية التي تُسهم في هدر المال العام، لا سيما أن أضرار الفساد والخسائر الناجمة عنه لم تعد محصورة في الجانب المالي فحسب، إنما تعدت ذلك لتؤثر في جودة حياة الناس لا سيما ذوي الدخل المحدود منهم، وتطال سمعة الوطن ومكانته بين الدول[٧].

(٦) وتُعد جريمة فساد كل جريمة منصوص عليها في القوانين الإيرانية تتعلق بعمل موظفي الإدارات أو سوء تنفيذها أو الاستحصال على الرخص من أحد أشخاص الحق العام جلباً للمنفعة الخاصة إذا حصل أي منها خلافاً للقانون، أو استخدام الأموال العامة، ووسائل الدولة وسائر اشخاص الحق العام، خلافاً للقانون جلباً لمنفعة خاصة، أو شراء أو بيع شخص ما لأموال منقولة أو غير منقولة اذا حصل بناء على معلومات غير متاحة للعموم وسابقة للشراء او البيع بأن قيمتها سترتفع او تنخفض بسبب قوانين أو انظمة قيد الاصدار او مشاريع مخطط القيام بها، حصل عليها هذا الشخص بحكم وظيفته او سلطته او صلة قرابته او شراكته او عمله او خدمته وأدت الى كسب محقق، ويُمكن للإستفادة أن تتحقق عبر المشاريع المنوي تنفيذها ولم تتحقق، وذلك وفقاً للمادة الثالثة من قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

(٧) الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ٢٠٢٠–٢٠٢٥، الجمهورية اللبنانية، ص. ٢٠.

في الواقع، تُعدّ المعاهدات الدولية جزءاً من النظام القانوني اللبناني، بحيث يكون لها الأسبقية على القوانين المحلية[٨]، ومع انضمام لبنان رسمياً إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بات من الواجب على الدولة أن تعمل على إعادة تقييم منظومة الفساد، والعمل على تعزيزها واستحداثها وذلك إنفاذاً للفقرة الأولى من المادة الخامسة من الاتفاقية[٩]، وعليه فقد تم إقرار الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد لحماية الوطن من مخاطر الفساد وإصلاح أوجه الخلل البنيوي في حوكمة الدولة، وصولاً إلى وضع البلاد على طريق تحقيق التنمية العادلة والشاملة جوانبها كلها.

انطلاقاً من هنا، سنتناول المواضيع الأساسية التي نصّت عليها استراتيجية مكافحة الفساد وذلك في الفرع الأول تحت عنوان "الأركان الرئيسية لمنظومة مكافحة الفساد"، ثم نتناول ابرز الصعوبات التي واجهت تنفيذ هذه الاستراتيجية وذلك في الفرع الثاني تحت عنوان " التحديات التي واجهت تطبيق الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد".

الفرع الأول
الأركان الرئيسية لمنظومة مكافحة الفساد

انطلاقاً من محاولة تحسين موقع لبنان على المؤشرات الدولية، ودعم قدرته على الانخراط في الجهود الإقليمية والدولية، ووصولاً إلى تحويل المجتمع اللبناني إلى مجتمع مزدهر بمعايير التنمية المستدامة في ظلّ دولة ديمقراطية تعمل وفق معايير الإدارة الرشيدة، فقد تمّ تحديد ثلاثة أهداف ستعمل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد على تحقيقها، وهي: تعزيز الشفافية، تفعيل المساءلة، ومنع الإفلات من العقاب.

أولاً: تعزيز الشفافية

تعنى الشفافية وضع المعلومات في متناول الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وإتاحتها للعامة أي جمهور المواطنين أو الأجانب الراغبين في الإطلاع عليها، مع جواز حجب بعض المعلومات على سبيل الإستثناء، وفي أضيق حدود ممكنة، خصوصاً إذا كانت تخص الشأن العام والمال العام. فكلما كانت الشفافية واسعة كلما ضاق معها هامش الفساد، والعكس صحيح أيضاً إذ أن الفوضى والسرية وإخفاء المعلومات تقوي جذور الفساد، فتسهل ارتكابه، ويصعب معها كشفه وتحديد مكامنه.[١٠]

وتُعدّ الشفافية هدفاً ضرورياً لإشاعة الثقة بالدولة والقطاع الخاص، وعاملاً مُساعداً على تحقيق المساءلة وصولاً إلى حماية النزاهة ومكافحة الفساد، وعليه، فقد وضعت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في صلب اهتماماتها استكمال التشريعات المتخصصة وتفعيلها، وإرساء الشفافية في الوظيفة العامة

(٨) نصّت المادة الثانية من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني الصادر بالمرسوم الإشتراعي رقم ٩٠ تاريخ ١٦/٠٩/ ١٩٨٣ على أنه: "..عند تعارض أحكام المعاهدات الدولية مع أحكام القانون العادي، تتقدم في مجال التطبيق الأولى على الثانية.."

(٩) نصّت الفقرة الأولى من المادة الخامسة من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الصادرة بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٥٨/٤ تاريخ ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٣ على ما يلي: "تقوم كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، بوضع وتنفيذ أو ترسيخ سياسات فعّالة أو منسقة لمكافحة الفساد، تعزز مشاركة المجتمع، وتجسد مبادئ سيادة القانون وحُسن إدارة الشؤون والممتلكات العمومية والنزاهة والشفافية والمساءلة".

(١٠) الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ٢٠٢٠-٢٠٢٥، الجمهورية اللبنانية، ص. ٣٠.

وفي مجال الشراء العام[١١]، فضلاً عن عمل الجهاز القضائي والرقابي[١٢]، مع إيلاء الاهتمام لدور المجتمع في هذا المجال[١٣]، هذا بالإضافة إلى ترجمة مبدأ الشفافية إلى سياسات وممارسات محددة في القطاعات جميعها، بما فيها القطاع الخاص[١٤].

ثانياً: تفعيل المساءلة:

تفعيل المساءلة[١٥] الهدف الثاني من الأهداف التي ستعمل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد على تحقيقها، لا سيما مع وجود منظومة قانونية قادرة على تفعيل القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد وحماية النزاهة، وعليه، فإن ترجمة هذا الهدف تكون من خلال إستكمال وتفعيل التشريعات المتخصصة، والعمل على إدماج آليات فعّالة للمكاشفة والمحاسبة في الوظيفة العامة وفي مجال الشراء العام، فضلاً عن دعم النظام القضائي والأجهزة الرقابية لتتمكن من القيام بدورها دون أيّ تأثيرات خارجية، والعمل على ترجمة مبدأ المساءلة وفقاً لسياسات وممارسات محددة في القطاعات جميعها وفقاً لخصوصية كلّ منها.

ففي إطار إستكمال التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد، وبسبب عدم وجود إجراءات موحدة أو معايير واضحة في مجال الشراء العام، فضلاً عن وجود تداخل في أدوار الجهات المعنية واللجوء إلى استثناءات تتناقض مع القوانين والأنظمة المرعية الإجراء والمبادئ العامة ذات الصلة، وعدم كفاءة أنظمة إدارة المعلومات ومحدودية الاستثمار فيها لتطويرها ما يعيق الوصول إلى المعلومات ويحد من فاعلية الرقابة ومن الكلفة التي ترتبها هذه الثغرات على المالية العامة، وخسارة فرص استقطاب موردين جدد وذات فعاّلية إقتصادية عالية، فقد تمّ إصدار قانون الشراء العام[١٦] الذي يتوافق مع الإصلاحات الهيكلية التي أدرجتها الحكومة والتزمت بها في بيانها الوزاري[١٧]، فضلاً عن إلتزام لبنان أمام المجتمع الدولي[١٨] بإجراء إصلاحات قطاعية وأخرى شاملة عابرة للقطاعات، أبرزها مكافحة

(١١) وهذا ما يتوافق مع مضمون المادة ٩ من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الصادرة بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٥٨/٤ تاريخ ٣١ تشرين الأول/ اكتوبر ٢٠٠٣.

(١٢) وهذا ما يتوافق مع مضمون المادة ١١ من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

(١٣) وهذا ما يتوافق مع مضمون المادتين ١٠ و١٣ من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

(١٤) وهذا ما يتوافق مع مضمون المادة ١٢ من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

(١٥) تعني المساءلة تطبيق آليات واضحة للإشراف والرقابة على أن تشمل استحداث إطار جديد وفعّال الشكاوى والاعتراضات، سن سهل سهدة للبت بها، وتدابير عقاب ملائمة: المبادئ الثمانية لقانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/٢٩.

(١٦) قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/٢٩ وكان يُعرف سابقاً بقانون الصفقات العامة، والذي كان يحتوي على نصوص مبعثرة من أبرزها قانون المحاسبة العمومية، ونظام المناقصات، فضلاً عن عدد من النصوص الخاصة بالبلديات والمؤسسات العامة والأجهزة الأمنية والجيش وغيرها من الهيئات والمجالس.

(١٧) وتحديداً في الباب الخامس المتعّلق بالإصلاحات الهيكلية وجوب "الالتزام بمتابعة كافة الجهود التي بذلتها وزارة المالية لإصلاح منظومة الشراء العام بما في ذلك استكمال المسح الدولي (MAPS) وإقرار توصياته واعتمادها والعمل على الإقرار الفوري لمشروع قانون عصري للشراء العام مع الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات الجهات المختصة": الأسباب الموجبة لإقتراح قانون الشراء العام في لبنان الذي أعدّه مركز باسل فليحان المالي والإقتصادي بتكليف من وزير المالية.

(١٨) التزمت الحكومة اللبنانية في مؤتمر سيدر الذي عُقد في باريس بتاريخ ١٨ نيسان ٢٠١٨ بإجراء إصلاحات هيكلية ضرورية لتعزيز الحوكمة المالية وتحسين جودة الخدمات العامة، وجذب الاستثمارات، وتعزيزً الشفافية ودعم جهود مكافحة الفساد وإهدار المال العام، وهذا بالفعل ما عادت وأكدّت عليه مجموعة الدعم الدولّية خلال إجتماعاتها المتتالية لا سيما في ظلّ التحديات المالية والإقتصادية التي يمر بها لبنان: الأسباب الموجبة لإقتراح قانون الشراء العام في لبنان.

الفساد وتحديث الشراء العام، لا سيما وأن هذه الإصلاحات تُشكّل شرطاً أساسياً لتمويل برامج الانفاق الاستثماري في قطاعات إقتصادية حيوية.

ثالثاً: منع الإفلات من العقاب:

يُعدّ الإفلات من العقاب تهديداً جسيماً للسلم والأمن الدوليين ولجهود التنمية المستدامة بمختلف أبعادها، لا سيما مع الإرتباط الوثيق بين الفساد والجريمة المنظمة، وعليه، فإن منع الإفلات من العقاب في جرائم الفساد بما في ذلك معاقبة الفاسدين واسترداد الأموال التي نهبوها، دون تمييز بين المناصب والأشخاص ليكون الجميع متساوين أمام القانون، شرطا جوهرياً لإثبات جدّية جهود مكافحة الفساد، ومستلزماً أساسياً من مستلزمات حماية أمن المجتمع واستقراره[١٩].

وعليه، فإن الهدف الثالث المتمثل بمنع الإفلات من العقاب يُساعد على إستعادة الثقة بالدولة لا سيما مع ندرة القضايا التي تتم فيها ملاحقة الفاسدين وإدانتهم، وهذا ما لا يمكن أن يتم دون إستكمال وتفعيل التشريعات المتخصصة والمرتبطة بتعزيز النزاهة في الوظيفة العامة، فضلاً عن دعم الأجهزة القضائية والرقابية للقيام بملاحقة كبار الفاسدين والمشاركين والمتدخلين معهم، والعمل على إنزال أشد العقوبات بهم وإسترداد الأموال التي نهبوها.

ويأتي إنشاء وتفعيل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وإستحداث منظومة لمكافحة الإثراء غير المشروع في طليعة هذه التشريعات، هذا بالإضافة الى تطبيق قانون حماية كاشفي الفساد، والعمل على إنشاء منظومة فعالة لاسترداد الأموال العامة المنهوبة.

في الواقع تُعدّ الأهداف الثلاثة المذكورة آنفاً بمثابة خطة طريق لمكافحة الفساد ومعاقبة مرتكبيه، إلا أن إطلاق الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد قد ترافق مع مجموعة من التحديات الاقتصادية والسياسية والصحية التي ساهمت في تقليص الجهود الرامية الى مكافحة الفساد، وبناءً عليه، سنتناول موضوع "التحديات التي واجهت تطبيق الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد" في الفرع الثاني من هذا المطلب.

الفرع الثاني
التحديات التي واجهت تطبيق المنظومة

حققت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد مجموعة من الأهداف المرسومة لها، وإن بقيت هذه الأهداف محصورة في إطار استكمال تشريعات مكافحة الفساد[٢٠] بما يتوافق مع المعايير الدولية ودعم تطبيقها بشكل أفضل.

---

(١٩) الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ٢٠٢٠-٢٠٢٥، الجمهورية اللبنانية، ص. ٣٢.

(٢٠) كإصدار "قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد" رقم ١٧٥ تاريخ ٢٠٢٠/٠٥/٠٨، و"قانون تعليق العمل بأحكام قانون سرية المصارف" رقم ٢٠٠ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩، و"قانون إستعادة الأموال المتأتية عن جرائم الفساد" رقم ٢١٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٤/٠٨، فضلاً عن تعديل عدد من القوانين ذات الصلة كتعديل "قانون حماية كاشفي الفساد" رقم ٨٣ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ الذي تم تعديله بموجب القانون رقم ١٨٢ تاريخ ٢٠٢٠/٠٦/١٢، و"قانون الحق في الوصول الى المعلومات" رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ الذي تم تعديله بموجب القانون رقم ٢٣٣ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٦، هذا بالإضافة الى إقرار "قانون التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع" رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ الذي أدخل تعديلات جوهرية على "قانون الإثراء غير المشروع" رقم ١٥٤ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٧، وتعديل المادة ٦١ من المرسوم الإشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٠٦/١٢ بموجب القانون رقم ١٥٦ تاريخ ٢٠٢٠/٠٥/٠٨.

فقد تزامن تطبيق الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد مع مجموعة من الأزمات الاقتصاديه والماليه والسياسيه والصحيه التي حدّت من إمكانية تطبيق الأهداف المحددة في الاستراتيجة. فقد أدّى الركود الاقتصادي العميق وتدهور سعر الصرف[٢١]، وانكشاف ودائع المصارف التجارية لدى مصرف لبنان فضلاً عن الحاجة إلى إعادة هيكلة الديون السيادية[٢٢] إلى أزمة كبيرة في القطاع المالي، وقد ازدادت هذه الأزمة سوءاً بفعل تداعيات انتشار فيروس كورونا[٢٣] وانفجار مرفأ بيروت الذي ساهم في تدمير البنية التحتية للمرفأ وشلّ النشاط الاقتصادي، لا سيما وأن مرفأ بيروت يُعدّ بمثابة نقطة الدخول والخروج الرئيسية للإقتصاد اللبناني[٢٤].

وبالإضافة إلى هذه الأزمات التي قلّصت من دور الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، فقد برزت بعض التحديات الأخرى، كإبطال القانون الذي يعتمد الشفافية في التعيين في الوظائف العامة[٢٥]، فضلاً عن أن مجلس النواب اللبناني لم يتمكن من إقرار قانون عصري وفعّال لإعادة تنظيم القضاء اللبناني بشكل يتفق مع المعايير

(٢١) بتاريخ ٧ مارس/آذار من عام ٢٠٢١، تخلّفت الحكومة اللبنانية للمرة الأولى في تاريخها عن سداد دين لبنان الذي يصل إلى قرابة ٩٠ مليار دولار أمريكي. وبحلول نهاية العام، فقدت الليرة اللبنانية ما يزيد على ٨٠٪ من قيمتها، ولم يستطع المودعون سحب مدخراتهم بالدولار الأمريكي، لكنهم استطاعوا فقط السحب بالليرة بنسبة تقل عن ٥٠٪ من السعر في السوق السوداء، وارتفع التضخم إلى ١٣٣,٥٪: تقرير منظمة العفو الدولية للعام ٢٠٢٠-٢٠٢١، حالة حقوق الإنسان في العالم، منظمة العفو الدولية، الطبعة الأولى، ٢٠٢١، ص. ١٤٨.

(٢٢) حين تصبح الشركات مثقلة بالديون وتحتاج إلى إعادة هيكلتها، غالبا ما ينتهي الأمر بالدائنين إلى مبادلة السندات أو القروض بالأسهم. وبذلك يحصلون على حصة في رأس المال يعتمد عائدها على نتائج الشركة في المستقبل بدلا من الحصول على مدفوعات مضمونة في شكل دخل استثماري ثابت، بمعنى أن المستثمرون يقبلون المشاركة في المخاطر عن طريق الاستفادة المشتركة من المنافع المحتملة، وتعزيز صلابة محافظ الدين السيادي في مواجهة صدمات المستقبل مع الحفاظ على المساواة بين كل الدائنين: بيتر بروير وتشارلز كوهين، بحث بعنوان "حان وقت الإبتكار في عالم إعادة هيكلة الديون السيادية"، تاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٩، صندوق النقد الدولي، تاريخ الإطلاع ٢٠٢٢/٠٦/٠٥.

(٢٣) تسبب إنتشار فيروس كورونا في أكبر أزمة إقتصادية على صعيد العالم، وقد صاحب هذه الأزمة تقلبات كبيرة في الأسواق المالية فضلاً عن التراجع الحاد لأسعار النفط والمعادن: دانا فورسيك، جائحة كورونا ستخلّف ندوباً إقتصادية دائمة في أنحاء العالم، ٢٠٢٠/٠٨/٠٦، مدونات البنك الدولي، تاريخ الإطلاع: ٢٠٢٢/٠٦/٠٥.

(٢٤) وفقاً للتقييم الصادر عن مجموعة البنك الدولي، فإن الآثار الإقتصادية الرئيسية للانفجار تتعلق بالخسائر التي لحقت بالنشاط الإقتصادي، وتدمير رأس المال المادي وتعطل الحركة التجارية، إضافة إلى الخسائر في إيرادات الموازنة العامة: تقييم سريع للأضرار والاحتياجات في بيروت، تقرير أعدته مجموعة البنك الدولي بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، آب/أغسطس ٢٠٢٠، ص. ١٢.

ووفقا للتقديرات الأولية، فقد ألحق الانفجار أضرارا بالأصول المادية في لبنان تراوحت قيمتها بين ٣,٨ إلى ٤,٦ مليار دولار، في حين قدرت الخسائر، متضمنة التغيرات في التدفقات الإقتصادية نتيجة لانخفاض ناتج القطاعات الإقتصادية، بما يتراوح بين ٢,٩ إلى ٣,٥ مليار دولار: موقع الأمم المتحدة، تاريخ الاطلاع ٢٠٢٢/٠٦/٠٥:

(٢٥) فقد أقرّ مجلس النواب اللبناني القانون رقم ٧ تاريخ ٢٠٢٠/٠٧/٠٣ بشأن تحديد آلية التعيين في الفئة الأولى في الإدارات العامة وفي المراكز العليا في المؤسسات العامة قامت الآلية الواردة في القانون على معايير الإختصاص والكفاءة والعلم على إعطاء الأفضلية لموظفي الفئة الثانية في الملاك الإداري العام بالنسبة لملء شواغر الفئة الأولى في الإدارات العامة، وعلى فتح باب الترشيح لجميع المؤهلين من داخل وخارج الملاك في المراكز الشاغرة بالنسبة للمؤسسات العامة في وظائفها القيادية، وذلك بعد تحديد المواصفات وشروط التعيين بصورة موضوعية وشفافة وبعد إجراء مقابلات شفهية توضع بنتيجتها أسماء ثالثة مرشحين مقبولين يعود لمجلس الوزراء أمر اختيار وتعيين واحدا منهم، إلا أن المجلس الدستوري قام بإبطال هذا القانون كاملاً بموجب قراره الصادر في ٢٠٢٠/٠٧/٢٢، وقد تمّ إبطال القانون بموجب المراجعة التي قدمها رئيس الجمهورية اللبنانية بتاريخ ٢٠٢٠/٠٧/٠٨ حيث خلص المجلس الدستوري الى كون القانون المطعون فيه، لا سيما في مادته الثالثة، قد خالف المادتين ٥٤ و٦٦ من الدستور بتقييد صلاحية الوزير في هذ الشأن، والمادة ٦٥ =

الدولية ذات الصلة، وعدم القيام بإتخاذ خطوات جدّية لرفع مستوى الشفافية في عمل المحاكم والإدارات التابعة لها.

من التحديات أيضاً اتساع فجوة الثقة بين الدولة من جهة والمجتمع المدني والمجتمع الدولي والقطاع الخاص من جهة اخرى، فضلاً عن عدم قدرة الدولة على توفير موارد مالية للجهات المعنية بمتابعة تنفيذ الاستراتيجية، هذا بالإضافة إلى نسبة الشغور الكبيرة في ملاك الأجهزة الرقابية والتي بقيت الى حد اليوم موضوع مناكفات وصراعات سياسية، والتي تفتقر أصلاً إلى التدريب الدوري والمستمر، وإلى أساليب العمل الممكننة وأنظمة الأرشفة الحديثة، وإلى مواقع إلكترونية حديثة تتيح التفاعل مع المستخدمين.

ويُضاف إلى ذلك بطء المسارات المخصصة لمناقشة قوانين جديدة وإقرارها تحصن القضاء وتعزز استقلالية الأجهزة الرقابية، وغياب وسائط تبادل المعلومات بين مؤسسات الدولة الرقابية والقضائية والذي يعود إلى التأخر في إطلاق جهود التحول الرقمي، وعدم وجود آليات فعالة لمتابعة التزام الإدارات الرسمية والمؤسسات العامة بالتشريعات ذات الصلة[٢٦].

وحيث أن النتائج التي توصلت إليها الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد لم تكن على المستوى المطلوب، لذلك فقد تم إطلاق استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والتي تضمّنت عدداً من التدابير الآيلة الى مكافحة الفساد.

المطلب الثاني
استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي

شكّلت الأزمات المتتالية التي عصفت بالاقتصاد اللبناني منطلقاً لإقرار استراتيجة النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي[٢٧]، وقد تضمنت هذه الاستراتيجية مجموعة من الإصلاحات المالية التي تهدف الى النهوض بالقطاع المالي، وطُرق تطبيقها، وبرنامجاً اقتصادياً يهدف الى تعزيز النمو الاقتصادي والمساعدة في بناء اقتصاد المعرفة القائم على الابتكار، عن طريق حزمة من التدابير الصارمة بغية استقرار الاقتصاد وإرساء النمو القويّ والمتوازن.

ومن ضمن هذه التدابير العمل على تعديل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد التي تتركز على معالجة التحديات الاقتصادية والمالية التي تراكمت على مدى السنوات الماضية، وعلى إصلاح أوجه الخلل البنيوي في حوكمة الدولة وصولا الى وضع البلاد على طريق تحقيق التنمية العادلة والشاملة جوانبها كلها.

انطلاقاً من هنا، سنتناول أهم التدابير التي تضمنتها هذه الاستراتيجة لا سيما فيما يتعلق بمكافحة الفساد وذلك في الفرع الأول تحت عنوان "تدابير مكافحة الفساد التي تضمنتها استراتيجة النهوض"، ثم نلقي الضوء على المواضيع التي أغفلتها هذه الاستراتيجة وذلك في الفرع الثاني تحت عنوان "مواطن الضعف في استراتيجية النهوض".

= بتقييد اختصاص مجلس الوزراء بتعيين موظفي الفئة الأولى أو ما يماثلها في الإدارات والمؤسسات العامة»، كما رأى أنه فوّض هيئة إدارية وتنفيذية صلاحيات تنظيمية في حين أن هذا التفويض يكون لمجلس الوزراء: التقرير الأول بشأن تنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد ٢٠٢٠-٢٠٢١، ص. ٢٢-٢٣.

(٢٦) التقرير الأول بشأن تنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد ٢٠٢٠-٢٠٢١، ص. ٣٩.

(٢٧) القرار رقم ٢٠٢٢/٣، المحضر رقم ٣٢ من جلسة مجلس الوزراء المنعقدة يوم الجمعة تاريخ ٢٠٢٢/٠٥/٢٥، الجمهورية اللبنانية، رئاسة مجلس الوزراء، الأمانة العامة.

الفرع الأول
تدابير مكافحة الفساد التي تضمنها استراتيجية النهوض

يتمثل الهدف الرئيسي في استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي في تعزيز النمو الاقتصادي وتخفيض معدلات الفقر[٢٨] وتحسين مستوى المعيشة وتوفير الخدمات الأساسية للسكان، بحيث تتولى الحكومة رسم السياسات الداعمة لازدهار النشاط الاقتصادي، لا سيما وأن الأزمة المالية قد كشفت عن الدور المتراخي للإدارة العامة التي لا تؤدي أبسط مهامها.

وفي إطار التدابير المتعلقة بمكافحة الفساد[٢٩]، ركزت الاستراتيجية على ضرورة مراجعة نظام الإنفاق العام الذي سيساعد في فعالية وكفاءة الإنفاق، فضلاً عن تحديد أوليات الإنفاق وتعزيز ضوابط الالتزام للحد من الهدر في المال العام، والعمل على رفع مستوى الشفافية والمراقبة في المؤسسات المملوكة من الدولة، وتعزيز الإطار القانوني للمؤسسات المملوكة للدولة وترتيبات الملكية، وذلك من خلال اعتماد قانون جديد لهذه المؤسسات يتوافق مع المعايير الدولية، لا سيما وأن الإطار القانوني الحالي يُعد قديماً وغير مكتمل، ولا يُحدد الملكية والمراقبة ووظائف رسم السياسات بشكل واضح، هذا بالإضافة إلى تحسين الأداء المالي والشفافية المالية في مؤسسة كهرباء لبنان، والعمل على تعزيز الحوكمة ونظام تبييض الأموال / تمويل الإرهاب ومراقبة الفساد، وفي هذا الأطار دعت استراتيجية النهوض الى تعديل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد لا سيما فيما يتعلّق بتعزيز الشفافية والمساءلة واستقلالية المؤسسات الرئيسية.

ولتحقيق هذه الأغراض، يكون من أولويات تطبيق استراتيجية النهوض إجراء دراسة تشخيصية للحوكمة، والتي سيكون من شأنها أن تُقدّم فهماً متعمقاً لمخاطر الحوكمة الأساسية والفساد ونقاط الضعف، والعمل على تدعيم فاعلية الإطار القانوني ومؤسسات مكافحة الفساد، وضمان تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد بشكل فعال، صدر مرسوم إنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد رقم ٨٧٤٢ تاريخ ٢٠٢٢/١/٢٨ وضمان عملها الفعال باستقلالية وشفافية.

وعلى هذا الأساس من المفترض أن تُعد استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي مُكملة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، خاصةً من ناحية إعادة التأكيد على ضرورة استكمال التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد وتطبيقها لا سيما فيما يتعلق بتعيين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وتعزيز نزاهة واستقلالية القضاء وكل ذلك في إطار تنفيذ التزام لبنان الدولي في إعادة تقييم منظومة مكافحة الفساد في النصوص والممارسات، والعمل على تحديثها وتعزيزها لتتوافق مع المعايير الدولية.

إلا أن دراسة التدابير المتعلقة بمكافحة الفساد في إطار استراتيجية النهوض تكشف عن العديد من مواطن الضعف التي إتسمت بها هذه الاستراتيجية، وهذا ما يدفعنا الى تناول المواضيع التي غفلت استراتيجية النهوض عن

(٢٨) تشير التقديرات إلى أن الفقر متعدد الأبعاد قد تضاعف تقريبًا بين عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢١، مما أثر على ٨٢ في المائة من السكان العام الماضي: تقرير مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة المتعلق بالأزمة اللبنانية، الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامي، تاريخ الإطلاع ٢٠٢٢/٠٦/١٢.

(٢٩) القرار رقم ٢٠٢٢/٣ المتعلق باستراتيجية النهوض بالقطاع المالي والإقتصادي ص. ٨ وما يليها.

ذكرها، وذلك في الفرع الثاني تحت عنوان "مواطن الضعف في استراتيجية النهوض"

الفرع الثاني
مواطن الضعف في استراتيجية النهوض

تُعد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد بمثابة ركيزة أساسية في الجهود الرامية إلى مكافحة الفساد في المؤسسات العامة في لبنان، وهي تُشكّل بذلك خارطة طريق واقعية وعملية قابلة للقياس لمكافحة الفساد في إطار السياسات الإصلاحية المزمع تنفيذها، إلا أنه وبعد مرور سنتين على إقرار الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، لم تتمكن هذه الاستراتيجية من تحقيق الأهداف المرسومة لها، وكان من المؤمل لاستراتيجية النهوض بالقطاع المالي والمصرفي أن تكون مكملة لمنظومة مكافحة الفساد، وأن تعمل على تعزيز عمل هذه الأخيرة وتصويبه واتخاذ ما يلزم من قرارات لتحقيق الأهداف الرامية إلى مكافحة الفساد.

في الواقع، لقد تضمنت استراتيجية النهوض مجموعة من النتائج المتعلقة بتدهور القطاع المالي والاقتصادي، إلا أنها أغفلت تحديد الأسباب التي أدّت الى ذلك، فضلاً عن إخفاء الشفافية المطلوبة في طرح الحلول.

كما أن استراتيجية النهوض قد جاءت منقوصة خاصةً فيما يتعلق بموضوع المساءلة التي تُعد ضرورية لاستعادة الثقة بين المواطنين والحكومة في لبنان[٣٠]، فالمساءلة تتطلب تفعيل القوانين المتعلقة بها، وتعزيز عمل التفتيش المركزي، وتحرير الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من التدخلات السياسية المحتملة، والمبادرة الى ملء الشواغر في ملاك الأجهزة الرقابية التي تتمكن من بسط رقابتها بشكل فعّال على كافة القطاعات، وكل ذلك في إطار تعيين يقوم على الكفاءة والنزاهة وهذا ما لم تتطرق إليه استراتيجية النهوض.

بالإضافة إلى ذلك، فقد أكدت استراتيجية النهوض على ضرورة تعديل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد لا سيما فيما يتعلّق بتعزيز الشفافية، إلا أنها لم تحدد دقائق تطبيق هذه الشفافية، حيث اكتفت بالإشارة إلى أنها ستضمن تنفيذ الأخيرة للشفافية بشكل فعّال، وهذا ما لا يتوافق بالفعل مع التدابير التي نصّت عليها إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي التزم لبنان رسمياً بمراعاتها، لا سيما فيما يتعلق بالمادة الخامسة من الإتفاقية، حيث إقتصر دور الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد واستراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي على الناحية الإجرائية دون تحقيق نتائج ملموسة من ناحية التطبيق.

في الحقيقة، تفتقد استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي في ما يتعلق بجهود مكافحة الفساد إلى تحليل وتقييم التدابير المزمع اتخاذها، وهي بذلك تختلف إختلافاً جوهرياً عن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والتي وضعت تصوراً واقعياً وعملياً لاستنباط الحلول الخاصة بمعالجة التحديات الاقتصادية والمالية الجسيمة التي تراكمت على مدى السنوات الماضية، إلا أن الأزمات المتلاحقة التي عصفت بلبنان كان لها الدور

(٣٠) أكّد المقرر الخاص بالأمم المتحدة المعني بالفقر المدقع وحقوق الأنسان في تقريره الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٠٥/١١ أن المؤسسة السياسية كانت على علم بالكارثة التي تلوح في الأفق لسنوات لكنها لم تفعل شيئًا يذكر لتلافيها، وأن المساءلة ضرورية لإستعادة الثقة المفقودة بين السكان والنظام المالي: الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامي، تاريخ الإطلاع ٢٠٢٢/٠٦/١٢.

الأكبر في الحد من قدرة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد من تحقيق جهودها، ويبقى من المؤمل لهذه الاستراتيجية أن تحقق أهدافها حتى انتهاء المهلة المحددة لها في العام ٢٠٢٥.

الخاتمة:

على الرغم من الأهمية التي تحوزها "استراتيجية مكافحة الفساد"، وتمكنها من تحقيق بعض الأهداف على مستوى استكمال بعض التشريعات أو تعديلها، إلا أنها لم تتمكن من تحقيق أهدافها بالكامل نظراً إلى الأزمات المالية والاقتصادية والصحية التي يُعاني لبنان، وقد اتخذت "استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي" من التحديات التي واجهت "الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد" منطلقاً لاتخاذ حزمة من التدابير الآيلة الى تصحيح المسار لا سيما فيما يتعلق بجهود مكافحة الفساد.

انطلاقاً من هنا، يُمكن لنا أن نحدد النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة بالنقاط الآتية:

١ – تُعدّ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الإطار القانوني الملزم لجهود لبنان الرامية إلى مكافحة الفساد.

٢ – تعتبر الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد بمثابة خارطة طريق إصلاحية، ونقطة انطلاق للبدء في جهود مكافحة الفساد.

٣ – وضعت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ثلاثة أهداف أساسية لتحقيقها وهي: تعزيز الشفافية، تفعيل المساءلة، ومنع الإفلات من العقاب.

٤ – تمكنت الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة الفساد من تحقيق بعض الأهداف على المستوى التشريعي، إلا أن الأزمات الاقتصادية والمالية والسياسية والصحية التي رافقت انطلاقها خلقت صعوبات وعوائق جمّة على مستوى التفيذ.

٥ – استفادت استراتيجة النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي نوعاً ما من العوائق والتحديات التي رافقت تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وقامت بوضع حزمة من التدابير الآيلة الى تعزيز مكافحة الفساد.

٦ – لم تكن التدابير التي نصّت عليها استراتيجية النهوض بالقطاع المالي والاقتصادي والآيلة الى مكافحة الفساد على مستوى التوقعات حيث جاءت منقوصة وغير مكتملة.

انطلاقاً من هذه النتائج، سنقدم مجموعة من التوصيات:

١ – العمل على استكمال التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد مع الإشارة الى ضرورة توافقها مع مضمون اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٢ – إصدار القوانين والمراسيم التنظيمية التي تنص على إعادة هيكلة الإدارات والمؤسسات العامة مع التركيز على الإدارات غير المنتجة والتي تُشكّل مدخلاً لهدر المال العام.

٣ – العمل على إطلاق منظومة التحول الرقمي التي تتيح تبادل المعلومات وتُسهّل الوصول إليها، والسعي نحو تحقيق المكننة ونُظُم الأرشفة الحديثة في الإدارات والمؤسسات العامة.

٤ – إيجاد الآليات الملائمة لمراقبة حسن تطبيق الإدارات والمؤسسات العامة للتشريعات ذات الصلة.

٥ – الإسراع في إقرار القوانين التي تعزز من استقلالية الجسم القضائي وتسمح للأجهزة الرقابة بالقيام بعملها بعيداً عن المناكفات السياسيّة، فضلاً عن ضرورة ملء الشواغر في الجهاز الرقابي ليتمكن من القيام بعمله بشكّل فعّال.

٦ – إقرار وتطبيق القوانين المتعلقة بالشفافية في التعيين في الوظائف العامة، واعتماد الكفاءة في التوظيف.

المراجع

١ – بيتر بروير وتشارلز كوهين، بحث بعنوان "حان وقت الإبتكار في عالم إعادة هيكلة الديون السيادية"، تاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٩، صندوق النقد الدولي.

٢ – التقرير الأول بشأن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (أيار ٢٠٢٠– أيلول ٢٠٢١)، وزارة الدولة لتنمية الشؤون الإدارية.

٣ – تقرير منظمة العفو الدولية للعام ٢٠٢٠–٢٠٢١، حالة حقوق الإنسان في العالم، منظمة العفو الدولية، الطبعة الأولى، ٢٠٢١.

٤ – تقييم سريع للأضرار والاحتياجات في بيروت، تقرير أعدته مجموعة البنك الدولي بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، آب/أغسطس ٢٠٢٠.

٥ – دانا فورسيك، جائحة كورونا ستخلّف ندوباً اقتصادية دائمة في أنحاء العالم، ٢٠٢٠/٠٨/٠٦، مدونات البنك الدولي.

٦ – قرار الجمعية العامة ٥٨/٤ تاريخ ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٣، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فيينا.

٧ – القرار رقم ٢٠٢٢/٣، المحضر رقم ٣٢ من جلسة مجلس الوزراء المنعقدة يوم الجمعة تاريخ ٢٠٢٢/٠٥/٢٥، الجمهورية اللبنانية، رئاسة مجلس الوزراء، الأمانة العامة.

8 - https://www.imf.org

9 - https://blogs.worldbank.orgs

10 - https://news.un.org

11 - https://www.transparency.org